فذي نسب ست لمن هو عارف اه اي ان الشكر الاصطلاحي بينه وبين الشكر اللغوي والحمد العرفي الترادف
الثلاثة قبله اعني الحمدين والشكر اللغوي عموم وخصوص مطلق فهذه ثلاث نسب وبين الشكر اللغوي والحمد العرفي
الترادف وهو معنى قوله وفي لغة اي والشكر في اللغة يرادف الحمد عرفا فهذه نسبة رابعة وبين الحمد الاصطلاحي
والشكر اللغوي والاصطلاحي وكذا بين الحمد والشكر اللغويين العموم والخصوص الوجهي يجتمعان في ثناء
بلسان في مقابلة احسان وينفرد الحمد اللغوي في ثناء بلسان لا في مقابلة احسان وينفرد الحمد الاصطلاحي
والشكر اللغوي في ثناء بغير لسان لا في مقابلة احسان فهاتان نسبتان **قوله** والصلاة اسم مصدر
لصلى وحصر من التصلية ولم يعبر به لانه لم يسمع بمعنى الدعاء بخير بل بمعنى العذاب قال تعالى وتصلية جحيم
فلو ذكره لاوهم ذلك واتى بها بالجملة الاسمية ليحصل التناسب بين الجملتين وآثر الفصل بين جملتي البسملة والحمدلة
تنبيها على استقلال كل بالتأدية وآثر الوصل في جملة الصلاة تنبيها على تمييز ما يتعلق به تعالى
بالمتبوعية والمقصودية الذاتية انتهى ملخصا من شبري وشنواني وغيرهما وانما اتى المؤلف بالصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم لخبر كل كلام لا يبدأ فيه بذكر الله ثم بالصلاة علي فهو اقطع الخ وهو وان كان ضعيفا يعمل
به في فضائل الاعمال ولخبر من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب
والقصد بالصلاة الدعاء له صلى الله عليه وسلم فان الكامل النسبي يقبل زيادة الترقي في غايات الكمال فاندفع
زعم جمع امتناع الدعاء له صلى الله عليه وسلم عقب نحو ختم القرآن باللهم اجعل ذلك زيادة في شرفه صلى الله عليه
وسلم على ان جميع اعمال امته يضاعف له نظيرها لانه السبب فيها اضعافا مضاعفة لا تحصى فهي زيادة
في شرفه صلى الله عليه وسلم وان لم يسئل ذلك له فسؤاله تصريح بالمعلوم وليس القصد بالصلاة عليه الشفاعة
له لان مثلنا لا يشفع لمثله بل التقرب الى الله تعالى بامتثال امره في قوله صلوا عليه واظهار تعظيمه وشكر
نعمة هدايته لنا من الضلال لانا لا نقدر على حكا فامر الا بالدعاء له وفي حواشي التلخيص حكمة الصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم في مبادي الكتب والحاجات ان الفاعل ينبغي له ان يستعين في جميع اموره بجانب
الحق سبحانه وتعالى ويساله افاضة طلبته وانجاح بغيته لكن لا بد من نوع ملايمة وقرب بين الطالب
والمطلوب منه وهذه الملايمة منتفية في حقنا لكوننا مدنسين بادناس اللذات الحسية والشهوات
الجسمية وذات المولى جل وعز في غاية التقديس والتطهير فاحتجنا الى واسطة بيننا وبينه متجردة
عن تلك الادناس وتلك الواسطة هو المصطفى صلى الله عليه وسلم لكن لا بد لتلك الواسطة من هدية
اليه وهديته صلى الله عليه وسلم اللايقة به طلبنا الصلاة عليه اهـ ومن فضائلها ما جرب من تاثيرها والنفع
بها في التنوير ورفع الهمة حتى قيل انها تكفي عن الشيخ المرشد كما حكاه السنوسي وغيره لكن سمعت من شيخنا ان
المراد انها تقوم مقامه في مجرد التنوير اما في الوصول الى درجة الولاية فلا بد فيه من شيخ كما هو معلوم عند اهله
قالوا واختصت من بين الاذكار بانها تذهب حرارة الطباع وتقوي النفوس بخلاف غيرها فانها تثير
حرارة فيها **قوله** وهي من الله رحمة هذا معنى لغوي وشرعي ولذا قال في شرح المنهج هي لغة ما مر اول
الكتاب وذكروا ان لها هذا المعنى ولها معنى لغوي فقط وهو الدعاء بخير او مطلقا ومعنى شرعي فقط وهو
اقوال وافعال الخ وظاهر قوله وهي من الله رحمة الخ انها من قبيل المشترك اللفظي واليه ذهب الجمهور
واستصوب ابن هشام في المغني انها من قبيل المشترك المعنوي بان تكون موضوعة بوضع واحد لمعنى
واحد وهو العطف بفتح العين اي الاحسان وتختلف حقيقته باختلاف المصلي فان كان المولى
سبحانه فمعناه الرحمة لكن ان تعلقت بالنبي صلى الله عليه وسلم وكذا باقي الانبياء والملائكة قلنا
زيادة الرحمة وهذه الزيادة تتفاوت بحسب مراتبهم وان كان الملائكة فمعناه الاستغفار لكن
لا

فهذه الثلاثة افراد له صح

لا يختص بصيغته بل يكون باي صيغة كانت وان كان غيرهم فمعناه الدعاء والفرق بين المشترك
اللفظي والمعنوي ان الاول هو ما تعدد وضعه ومعناه كعين فانها وضعت للباصرة بوضع وللجارية
بوضع وللذهب بوضع والثاني هو ما اتحد وضعه ومعناه واشتركت افراده في هذا المعنى كالاسد
فانه وضع مرة واحدة لمعناه وهو الحيوان المفترس واستدل ابن هشام على ما قاله بامور منها
ان الاصل عدم تعدد الوضع اللازم على الاشتراك اللفظي ومنها انه يلزم عليه استعمال المشترك في معانيه
وقد منعه الجمهور وان جوزه امامنا الشافعي رضي الله عنه ومنها ان ما قاله اوفق باية ان الله وملائكته
يصلون على النبي واما ما قاله الجمهور فليس كذلك لانه يصير معنى الاية ان الله يصلي اي يرحم والملائكة
تصلي اي تستغفر يا ايها الذين آمنوا صلوا اي ادعوا وهذا غير لائق بالامر بالاقتداء **قوله** ورحمة
اي مقرونة بتعظيم ومن ثم عطفت الرحمة عليها عطف عام على خاص في قوله تعالى اولئك عليهم صلوات
من ربهم ورحمة فافادنا بالرحمة ان الصلاة فيها اخص من مطلق الرحمة والخصوصية هي باذكر من الاقتران
بالتعظيم ولذلك خص المعصوم بلفظها تعظيما له وتمييزا فلا يجوز من الآدميين الدعاء لغير المعصوم بلفظ
الرحمة في غير الوارد بل تحرم كما قاله الزركشي والمعتمد الكراهة وذلك لما في الرحمة من الاشعار بالحقاقي
العذاب دون لفظ الصلاة قاله ع ش بنوع تصرف والمراد بتعظيم الله له ثناؤه عليه عند الملائكة فالصلاة
الصادرة من غير الله عليه طلب الزيادة من ذلك الثناء من الله تعالى لا طلب اصل الصلاة فانه حاصل
لا محالة بدون هذا الطلب لاخباره جل وعلا بذلك في قوله ان الله وملائكته يصلون على النبي
واخباره تعالى لا يقع فيه خلف واما الصلاة على غير الانبياء فان كانت على سبيل التبعية فجايزة
بالاجماع وانما وقع النزاع فيما اذا افرد غير الانبياء بالصلاة عليهم فقال قائلون بجواز ذلك واحتجوا
بقوله تعالى هو الذي يصلي عليكم وصل عليهم وبحديث ابن ابي اوفى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى اخرجه الشيخان
وقال الجمهور من العلماء لا يجوز لان هذا قد صار شعارا للانبياء اذا ذكروا فلا يلحق غيرهم بهم فلا يقال ابو بكر
صلى الله عليه وسلم كما لا يقال محمد عز وجل وان كان عزيزا جليلا لان هذا من شعار ذكر الله وحملوا ما ورد في
ذلك على الدعاء لهم ثم اختلف المانعون هل هو من باب التحريم او كراهة التنزيه او خلاف الاولى اقوال حكاها
النووي في الاذكار ثم قال والصحيح الذي عليه الاكثرون انه مكروه كراهة تنزيه لانه شعار اهل البدع
وقد نهينا عن شعارهم انتهى من شرح الطريقة لسيدي عبد الغني ثم قال فيها ايضا ويستحب الترضي للصحابة
والترحم للتابعين ومن بعدهم من العلماء والعباد وساير الاخيار وهل يجوز عكسه قال بعضهم لا يجوز
وقال النووي هذا غير صحيح بل الصحيح عدم اختصاص الترضي بالصحابة والترحم بغيرهم والى ما ذكره النووي
مال الش ع ش على م ر واما اذا ذكر من اختلف في نبوته كذي القرنين فالذي يفهم كلام بعض العلماء انه
يصلى عليه قال النووي الذي اراه هذا لا باس به وان الارجح ان يترضى عنه لان هذا مرتبة غير الانبياء
ولم يثبت كونهما نبيين واما الصلاة والسلام على الملائكة فقال النووي اجمع من يعتد به على جوازها
واستحبابها على ساير الملائكة والانبياء استقلالا اهـ انتهى ملخصا **قوله** استغفار السين والتاء للطلب
اي طلب المغفرة من الله للعبد سواء كان بلفظها او لا كاللهم ارحمه او اهده او اعف عنه او لا تؤاخذه وصل عليه
فالمراد الدعاء بالمغفرة لما ورد انها تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه وهذا ظاهر في صلاتهم على غير النبي صلى الله
عليه وسلم واما صلاتهم عليه صلى الله عليه وسلم فينظر ما معنى استغفارهم له صلى الله عليه وسلم وهو معصوم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)